



لمبادئ الإسلام التي كان يدعو إليها، أمّا أن يُحتَفَى بالرجل جسدا بلا روح، فهذا ليس بسبيل المهتمين.

وقد أردت من خلال هذه الرسالة أن أبرز آراء الإمام ابن باديس في موضوع يكتسي أهمية بالغة في الوقت الراهن، ألا وهو موضوع المرأة، فمّا لا شك فيه أن صلاح المرأة يستلزم صلاح المجتمع وبالعكس، من أجل هذا أجلب أعداء الأمة على المرأة المسلمة بخيلهم ورجلهم بقصد صدّها عن صراط الله المستقيم، وفي هذا الشأن تقول المبشرة أنا ميلجان: "ليس هناك طريق أقصر مسافة لهدم الإسلام، من إبعاد المرأة المسلمة والفتاة المسلمة عن آداب الإسلام وشرائعه"<sup>(5)</sup>. والناظر فيما رَقَمَهُ ابن باديس يلحظ أنه كان من المنافحين عن المرأة، والمتحمسين للنهوض بها، بما لا يتناقض مع دينها وثقافتها، ولذلك اشتد نكيره على الشيخ الطاهر الحداد<sup>(6)</sup> مؤلف كتاب: امرأتنا، حيث ذكر أنه لقيه بتونس فأخبره عن كتابه، وظن الشيخ أنه ممن يدعو إلى نهضتها بالرجوع إلى دينها، غير أن الحُزْبَ غير الحَبْرَ، فهو في حقيقة أمره دافع إلى انسياقها وراء السَّرَابِ الغربي الخادع. وفي هذا يقول: "... فإذا بنا لما أُهْدِيَ إلينا كتابه وطالعناه، وجدنا ما هو أدهى من ذلك وأمرُّ، وجدناه يدعو إلى إبطال أحكام عديدة من أحكام القرآن الصريحة القطعية الإجماعية، وتعطيل آيات عديدة من آياته بدعوى أنها غير لائقة بالنساء في هذا العصر، وهذا هو الجحود نفسه لبعض القرآن، وجحود بعضه كجحود كله في مفارقة الإسلام. أفيجهل هذا الأصل الشيخ الحداد أم رضي لنفسه بانطباقه عليه؟، نحن لا نخشى على المسلمين من دعوته شيئا، لأنه من المعلوم الضروري عندهم أن جحود شيء من القرآن كفر به، وإنّا نخشى عليه هو أن يستمرّ على عقيدته فيكون من الهالكين"<sup>(7)</sup>. فليت شعري، ماذا لو أدرك الشيخ زمننا هذا، لرأى أن أمثال هذا الرجل كُثُر، وأنهم هم أصحاب الخطوة في المجالس، وهم المقدمون في الحديث عن المرأة، ولعلّم أن حملة آرائه يشكون إلى الله غربتهم. إذا، فما هي نظرة ابن باديس إلى المرأة وقضاياها؟ وقبل الولوج في المقصود، فلا بدّ لنا قبل ذلك من التعريف به أولاً ثم نشي بيان منزلة المرأة عنده، لأنه الأصل الذي تبنى عليه بقية آرائه في أهم القضايا المعاصرة المتعلقة بالمرأة المسلمة.

5- انظر: عبد الودود شلبي، في محكمة التاريخ، دار الشروق، القاهرة، ط 2، 1407هـ/ 1986م، ص 6.

6- هو الطاهر الحداد، باحث اجتماعي تونسي، كان حيا قبل سنة 1373 هـ، من مؤلفاته: امرأتنا في الشريعة والمجتمع. انظر: عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، (تراجم مصنفى الكتب العربية) دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج 5، ص 33.

7- عبد الحميد محمد بن باديس الصنهاجي، آثار ابن باديس، تحقيق: عمار طالبي، دار اليقظة العربية، ط 1، 1388هـ/ 1968م، ج 3، ص 475.

## التعريف بالإمام ابن باديس:

هو الإمام عبد الحميد بن محمد المصطفى بن الشيخ المكي بن باديس، ينتهي نسبه إلى جده الأعلى المعز بن باديس الصنهاجي (ت 456هـ)، الذي كان يعود إليه الفضل في الإجهاز على بدعة الرفض في بلاد المغرب، وإقرار مذهب أهل السنة والجماعة فيها. ولد عبد الحميد في 10 من ربيع الآخر 1307هـ الموافق 4 من ديسمبر 1889م بمدينة قسنطينة، ونشأ في أسرة كريمة ذات عراقة وثراء، ومشهورة بالعلم والأدب، ومن أبرز علمائها المتأخرين جده المكي الذي يعد من أشهر قضاة قسنطينة. عني والده بتعليمه، فوجهه إلى الكتاب فحفظ القرآن على يد الشيخ محمد المداسي رحمه الله ولما يبلغ الثالثة عشر من عمره.

ثم تعلم مبادئ العلوم الإسلامية على يد العلامة حمدان الونيسي<sup>(8)</sup>، الذي ترك فيه أكبر الأثر، إلى درجة أنه همّ بالالتحاق به بالمدينة النبوية لما هاجر إليها شيخه لولا أن والده منعه من ذلك. تزوج في الخامسة عشرة من عمره، وولد له ولد سماه: عبده إسماعيل، لكنه توفي وهو صبي. شد رحاله إلى جامع الزيتونة سنة 1908م فاستزاد من العلوم على أيدي علمائها، ومن أبرز مشايخه الذين كان لهم أكبر الأثر في حياته: العلامة محمد النخلي القيرواني وشيخ الإسلام محمد الطاهر بن عاشور وغيرهما. تخرج من الزيتونة بشهادة التطويح سنة 1911م واشتغل معيدا لمدة سنة، عاد إلى الجزائر بعدها سنة 1912م، فألقى بالجامع الكبير بعض الدروس من كتاب الشفا للقاضي عياض، لكن سرعان ما منع من قبل مفتي قسنطينة بإيعاز من الإدارة الاستدمارية.

سافر إلى الحج سنة 1331هـ الموافق 1913م، وقصد المدينة النبوية فألقى بعض الدروس في مسجدها، كما لقي بها بعض العلماء كشيخه حمدان الونيسي، والشيخ حسين أحمد الهندي الذي استنصحه ابن باديس في البقاء في المدينة، فقال له: "ارجع إلى وطنك يا بني فأمالك هنا كثير يغنون عنك ويقومون مقامك، ولكنهم في وطنك قليل، وخدمة الإسلام هنالك أجدر بك وأنفع له من بقائك هنا"<sup>(9)</sup>. ويبقى لقاؤه مع رفيق دربه وصديق عمره محمد البشير الإبراهيمي أعظم ثمار رحلته، حيث كانا يلتقيان لمدة ثلاثة أشهر من بعد صلاة العشاء إلى الفجر يتدارسان العلم ويضعان الخطوط العريضة للنهوض بالأمة

8- هاجر سنة 1908هـ إلى المدينة النبوية، واشتغل بتدريس الحديث النبوي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن توفاه الله عزوجل في سنة 1920م، وقد أثنى عليه كثيرون منهم الشيخ العلامة بخيت مفتي الديار المصرية.

انظر: أحمد حامي، صراع بين السنة والبدعة، دار البعث، الجزائر، ط 1، 1405هـ/ 1984م، ج 2، ص 231.

9- المرجع السابق، ج 2، ص 234.

الجزائرية<sup>(10)</sup>. وفي طريق عودته لقي في القاهرة الشيخ محمد بخيت المطيعي مفتي الديار المصرية الذي أجازته، ثم لقي في الإسكندرية الشيخ العلامة أبا الفضل الجيزاوي الذي تولى بعدها مشيخة الأزهر فأجازته كذلك. وما إن وصل إلى قسنطينة سنة 1332هـ الموافق 1914م، حتى شرع في التدريس لا يأخذ على دعوته أجرا، فكان يدرس في الجامع الأخضر وجامع سيدي قموش كبار الطلاب، كما كان يث أفكاره الإصلاحية في أوساط الصبيان في بعض الكتابات القرآنية، وقد استطاع والده بنفوزه أن يحصل له على ترخيص من قبل الإدارة الفرنسية.

كان ابن باديس يعمل باجتهاد وتخطيط، وقد خطط لإعلان دعوته العامة بعد عشر سنوات، وقد استطاع أن يخرج في هذه الفترة عشرات الطلبة ممن كان لهم صيت كبير، لعل من أبرزهم العلامة مبارك الميلي والعلامة الفضيل الورثاني. وقد أنشأ في هذه المرحلة مكتبا كان نواةً للتعليم الابتدائي فوق مسجد سيدي بومعزة، ثم انتقل به إلى مبنى الجمعية الخيرية الإسلامية التي تأسست سنة 1336هـ الموافق 1917م، ثم تطوّر هذا المكتب إلى مدرسةٍ عصريّةٍ كبيرةٍ تتسع لأعداد كبيرة من الأطفال وسماها مدرسة التربية والتعليم وكان ذلك سنة 1930م. بعد مضي عشر سنوات وتحديدا سنة 1924م، عزم على إنشاء "جمعية الإخاء العلمي" بجمعية الإبراهيمي وثلة من علماء قسنطينة، فباعت جهوده وجهود الإبراهيمي بالفشل، لارتباط الآخرين بالوظيفة وعدم إيمانهم بجدوى العمل في وسط أمة نخرها الجهل والفقر<sup>(11)</sup>. لم يكن هذا الحدث ليثني من عزيمة الإمام، فعزم على التمهيد لهذه الفكرة بمواصلة مسيرة التعليم وتدعيمها<sup>(12)</sup>، وتأييدها بالصحافة العربية الحرة، فأنشأ المطبعة الجزائرية الإسلامية، فأصدر أول صحيفة سماها: المنتقد، وهذا في مقابل الطرق الصوفية التي يرفع بعض مشايخها شعارا بعنوان: "اعتقد ولا تنتقد"، فكان أول عدد صدر منها يوم عيد الأضحى سنة 1343هـ الموافق 1925م، ولكن

---

10- انظر: محمد البشير الإبراهيمي، آثار الإمام الإبراهيمي، جمع وتقديم: أحمد طالب الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط 1، 1997م، ج 5، ص 139.

11- يقول الإمام الإبراهيمي: "من الأعمال ما يكون الفشل فيه أجدى من النجاح، وهذا هو ما شهدناه في تأسيس جمعية الإخاء العلمي، فقد فشلنا في تأسيسها ظاهرا وفيها يبدو للناس، ولكن تلك المحاولات لم تذهب بلا أثر في المجتمعات العلمية الجزائرية حتى كان من نتائجها بعد أعوام جمعية العلماء المسلمين". المرجع السابق، ج 1، ص 185.

12- كان من شعارات الشيخ ما قاله شوقي: فعلم ما استطعت لعل جيلا سيأتي يحدث العجب العجبا. يقول تلميذه أحمد حماني: "وأدركناه يقول: أما العجب فقد رأيناه، ونحن نتنظر العجاب، ولو عاش إلى اليوم لرآه".

انظر: صراع بين السنة والبدعة، ج 2، ص 234.

الاستعمار الفرنسي أوقفها بعد صدور ثمانية عشر عددا منها. فخلفتها جريدة الشهاب التي حملت على عاتقها محاربة البدع والخرافات والمطالبة بحقوق الجزائريين مع الرفض الكلي لسياسة الاندماج في الشخصية الفرنسية. حارب ابن باديس من خلال الصحافة الانحرافات العقديّة، ومن جملة ذلك عقيدة وحدة الوجود التي تبناها شيخ الطريقة العليوية، وهو ما أفضى بهم إلى محاولة اغتياله في 14 ديسمبر 1926م ولكن الله عصمه، وما ازداد بعدها إلا علوا وثباتا، وما ازداد شأنه إلا ذلة وانتكاسا<sup>(13)</sup>.

أسس رفقة ثلة من العلماء جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وانتخب بالإجماع رئيسا لها، بتاريخ 17 ذو الحجة عام 1349هـ الموافق 5 ماي 1931م، وكانت بمثابة الرد العملي على الاحتفالات الفرنسية الكبيرة التي تحتفل بمرور مئة سنة على دخول الجزائر. من أهم أعماله في هذه الفترة - وهي كثيرة - أنه دعا إلى عقد مؤتمر إسلامي في الجزائر سنة 1355هـ الموافق 1936م، للوقوف في وجه سياسة إدماج الشعب الجزائري المسلم في الأمة الفرنسية النصرانية<sup>(14)</sup>. كما أتم تفسير القرآن الكريم تدريسا في حلقات متصلة استمرت خمسا وعشرين سنة، وقد احتفلت الجزائر بختمه احتفالا كبيرا بمدينة قسنطينة بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1357هـ الموافق 12 من يونيو 1938م، ثم بعده بسنة أقيم حفل آخر بمناسبة ختمه لشرح الموطأ في نفس المدة تقريبا. اشتغل ابن باديس بتأليف الرجال عن تأليف الكتب، ومعظم آثاره هي عبارة عن مقالات كتبها في الصحف، أو بعض الدروس التي أملاها على طلابه، وقد حرص محبوبه على جمعها في مؤلفات مفردة، من بينها:

- تفسير ابن باديس المسمى بـ: مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير.
- مجالس التذكير من حديث البشير النذير.
- العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية.
- مبادئ الأصول.

وغيرها، وقد جمع الدكتور عمار طالبي معظم آثاره في: آثار ابن باديس.

هذا، وقد ظل الشيخ مجاهدا في تعليم الأمة رغم ما تكبده من تبعات ومشاق، فقد كان لا ينام من الليل إلا قليلا رغم ضآلة بدنه ونحافته، وثبت على هذا النهج صابرا محتسبا حتى وافته المنية في 8 من

13- تراجع القصة الكاملة لهذه الجريمة في كتاب صراع بين السنة والبدعة لتلميذه العلامة أحمد حماني رحمه الله.

14- جاء في تقرير سري للكلونيل بليدير أن الضربة القاضية لسياسة الإدماج، كانت على يد ابن باديس، وقد اطلع على

هذا التقرير العلامة أحمد حماني سنة 1964م. انظر: صراع بين السنة والبدعة، ج 2، ص 231.



أرأيت أن لو كان لك ولدان، أحدهما بلغ أشده واستوى، والآخر لا يزال في المهد صبياً، أمن العدل أن تغذّيها لحماً بدعوى المساواة بينهما، لا جرم أنها قسمة ضيزى، وأن هلاك الصبي محقق في هذا العدل المزعوم. فكذاكم الشأن في مثل هذه الحال، فالمساواة المطلقة بين الذكر والأنثى ظلم للإنسانية، وقد تجرّع العالم المعاصر مرارته ولا يزال، كما سيظهر لك بعض ذلك في ثنايا هذا المقال.

واستناداً إلى أصل العدل الذي عليه مدار هذا الدين، فالرجل عند ابن باديس هو رئيس البيت، وله حق الولاية لقوله تعالى: *ث... ن س ن... ث... ن* (20)، فعليه يقع واجب الرعاية والتدبير والتنظيم والتسيير والإنفاق، والتهديب والتعليم، والسبب في ذلك أن الله عز وجل فضّله بقوة العقل وقوة البدن، وهو ما يدلّ عليه معنى السببية في الباء في قوله تعالى: *ث... ن* (21). هذا التفضيل هو مراعاة لفطرة الله التي خلق الناس عليها، فقد هيأ الله تعالى المرأة بعواطف جيّاشة تعينها على وظيفتها الأساسية، وهو ما نبّه عليه الشيخ في شرحه لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نساءه ومعهن أم سليم، فقال: "ويحك يا أنجشة، رويدك سوقاً بالقوارير" (22). فقال الشيخ ابن باديس: "... وفيه التنبيه على المحافظة على قلوبهن وعواطفهن ليدوم ودهن وسلامتهن، ويدوم الهناء معهن والاستمتاع بهن، لأنهن ضعيفات القلوب رقيقات العواطف شديداً "الإحساس"، يصبرن على كل شيء من الرجل إلا على كسر قلوبهن ومس عواطفهن..." (23).

ومن الشواهد العملية على هذا في خير القرون، أن الرُبَيْع بنت معوذ دخلت على أسهاء بنت مخربة أم أبي جهل، وأبو الرُبَيْع أحد قَتَلَتِهِ في بدر، فلما عرفتها أسهاء قالت: "أنت بنت قاتل سيده؟!"، قالت الربيع: "بل قاتل عبده"، قالت أسهاء: "حرام عليّ أن أبيعك من عطري شيئاً"، قالت الربيع: "حرام عليّ أن أشتري منه شيئاً"... وافترقتا على غضب. فعلق الشيخ قائلاً: "... ولا يقدر هذا في إسلامها، لأن ما كان منها كان عن طبع لا تقوى خلقة الأنثى على مقاومته، ومن هنا نعلم أن مما تتحتم مراعاته في النساء، هو هذه الناحية الضعيفة الحساسة، فيتحرز دائماً من عدم إثارة ما يحرك ما تبقى آثاره كامنة في نفوسهنّ،

20- سورة البقرة، الآية: 35.

21- سورة النساء، الآية: 34. انظر: آثار ابن باديس، ج 3، ص 465 و472.

22- رواه البخاري في الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه، رقم 6149، ومسلم في كتاب الفضائل، رقم 2323.

23- عبد الحميد بن باديس، مجالس التذكير من كلام البشير النذير، دار البعث، الجزائر، ط 1، 1403 هـ/ 1983 م، ص 277.

من فقد عزيز أو حقوق مكروه" (24).

والحقيقة أن هذه الفروق التي ذكرها ابن باديس محل اتفاق بين العقلاء، ويشهد لها حتى علم التشريع، يقول "الكسيس كاريل"، وهو طبيب مختص حائز على شهادة نوبل في العلوم، في معرض كلامه عن التباين بين الجنسين: "... ولقد أدى الجهل بهذه الحقائق الجوهرية المدافعين عن الأنوثة، إلى الاعتقاد بأنه يجب أن يتلقى الجنسان تعليما واحدا، وأن يمنحا قوى واحدة، ومسؤوليات متشابهة، والحقيقة أن المرأة تختلف اختلافا كبيرا عن الرجل ... فعلى النساء أن ينمىن أهليتهن تبعا لطبيعتهن دون أن يحاولن تقليد الذكور، فإن دورهن في تقدم الحضارة أسمى من دور الرجال، فيجب عليهن ألا يتخلىن عن وظائفهن المحددة" (25).

قلت: هذه النظرة هي التي يشهد لها الشرع والعلم والفطرة والواقع، ومن لم يجعل الله له نورا فماله من نور. هذا، وبالنظر فيما كتبه هذا العَلَم في قضايا المرأة من حيث التفصيل، فقد رأيت أن أصنّفها إلى المحاور الآتية:

#### القضية الأولى: تولى المرأة للمناصب السياسية والقضائية:

عرض الشيخ لهذا المسألة البالغة الأهمية، والتي طرحت نفسها بقوة في هذا العصر خاصة، سواء كان ذلك في العالم الإسلامي أو الغربي، ففي حين ينعق بعض المستغربين منبهرين بالأنموذج الغربي، إذ هم يتناسون الوضع السياسي للمرأة الغربية. وأضرب لهذا مثلا بالمرأة البريطانية، فحتى سنة 1805 م كان للرجل أن يبيع زوجته، وإلى غاية سنة 1850 م لم تكن معدودة من المواطنين، وفي فرنسا كان قانونها ينص إلى غاية سنة 1938 م على أن المرأة ليست أهلا للتعاقد إلا برضا وليها أو زوجها، وهذا فضلا عن توليها مناصبا سياسيا، ولا يسمح للمرأة في أمريكا إلى عهد قريب أن تتولى رئاسة الدولة. ومع هذه الجعجعة كلها فنسبة تواجد المرأة مثلا في البرلمان عالميا لا تتجاوز في أحسن أحوالها 17 ٪، أما عربيا فتقدر بـ: 9 ، 6 ٪ (26).

إذا تبين هذا، فاعلم أن مذهب ابن باديس عدم جواز تولية المرأة مثل هذه المناصب، وهو بهذا

24- آثار ابن باديس، ج 4، ص 115.

25- انظر: سعد الدين السيد صالح، احذروا الأساليب الحديثة في مواجهة الإسلام، مكتبة رحاب، الجزائر، ص 216.

26- انظر: شوقي أبو خليل، الإسلام في قفص الاتهام، دار الفكر، دمشق، 1412 هـ/ 1992 م، ص 226، ومحمد سعيد

البوطي، "حقوق المرأة بين رعاية الشريعة الإسلامية وخداع الحضارة الغربية" محاضرات ومناقشات الملتقى

الحادي عشر للفكر الإسلامي، منشورات وزارة الشؤون الدينية، قسنطينة، دار البعث، الجزائر، 1984 م، ج 4،

ص 369، جريدة الشروق اليومي، الثلاثاء 7 رجب 1430 هـ الموافق 30 جوان 2009 م العدد 2650، ص 7.



الرأي يحتدي إجماع الأمة في مسألة الإمامة العظمى<sup>(27)</sup>، أمّا بخصوص توليها القضاء، فهو لا يخرج عمّا ذهب إليه الجماهير من أهل العلم، وهذا خلافاً للحسن البصري وابن جرير الطبري وكذا ابن حزم، فقد أجازوا قضاء المرأة، وجوزته الحنفية فيما عدا القصاص والحدود، لعدم قبول شهادتها فيها<sup>(28)</sup>. ودونك نصّ كلامه مشفوعاً بالدليل، حيث قال: "ثبت عن النبي أنه قال: "لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة"<sup>(29)</sup>، قاله لما بلغه أن الفرس ولوا عليهم امرأة، فاقتضى هذا أن لا تلي المرأة ولاية ولا إمارة ولا قضاء، وأيدت هذا النص الصحيح السنة العملية فأخذ به جمهور أئمة المسلمين، وجاءت روايات عديدة عن بعضهم لم يلتفت إليها ولم يعمل بها"<sup>(30)</sup>. فأنت تلحظ أنه استدلل بحديث أبي بكر رضي الله عنه على هذا الحكم، لأن العبرة فيه بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وأيد هذا بإجماع المسلمين على ترك تولية المرأة مثل هذه المناصب، وهذا من أدمغ الحجج على المخالفين، ويؤيده سبب ورود الحديث. ففي الصحيح أن أبا بكر رضي الله عنه قال: "لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم أيام الجمل، بعدما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى، قال: لن يفلح... الحديث"<sup>(31)</sup>. فتأمل - يا رحمك الله - كيف فهم أبو بكر انطباق العموم في الحديث في حق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وهي التي قال فيها الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم: "... وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام"<sup>(32)</sup>.

والعجب أن بعض من يجيز للمرأة تولي الإمامة، قامت قائمتهم يوم أن أذيع خبر ائتمام

- 27- انظر: إمام الحرمين أبو المعالي الجويني، غياث الأمم في التياث الظلم، تحقيق: عبد العظيم الديب، ط 2، 1401 هـ، ص 82، الماوردي، الأحكام السلطانية، تعليق: خالد عبد اللطيف السبع، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1410 هـ/ 1990 م، ص 130، أبو يعلى، الأحكام السلطانية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403 هـ/ 1983 م، ص 20، ابن حزم، المحلّي، فهرسة: رياض عبد الله، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 2، 1422 هـ/ 2001 م، ج 10، ص 235، ابن قدامة المقدسي، المغني، دار الفكر، بيروت، ج 11، ص 381.
- 28- انظر: ابن فرحون المالكي، تبصرة الحكام، مراجعة: طه عبد الرؤوف، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ط 1، 1406 هـ/ 1986 م، ج 1، ص 26، شهاب الدين المعروف بابن أبي الدم، أدب القضاء، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1407 هـ/ 1987 م، ص 33، ابن الهمام، فتح القدير، دار الفكر، بيروت، ج 7، ص 253، المحلّي، ج 10، ص 295.
- 29- رواه البخاري في كتاب المغازي، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر، رقم 4425.
- 30- عبد الحميد بن باديس، مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، دار البعث، الجزائر، ط 1، 1402 هـ/ 1982 م، ص 353.
- 31- سبق تخريجه قريباً.
- 32- رواه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: (وضرب الله مثلاً للذين آمنوا امرأة فرعون...)، رقم 3411، مسلم في كتاب فضائل الصحابة، رقم 2446.

الرجال بامرأة ليس لها في الحياء من خلاق، ولو أنعموا النظر في مذهبهم، لعلموا أن هذا من اللوازم الفاسدة على قولهم، لأن من وظائف الأمير الخطابة للجمعة وإمامة الناس في الصلاة، فهو مقدّم على غيره ولو كان أفقه منه. فلأجل هذا ألفينا أفقه هذه الأمة، وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، يستدلون على أحقية أبي بكر رضي الله عنه بالخلافة بإمامته لهم في الصلاة في مرض وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، يقول علي رضي الله عنه: "لما قبض النبي صلى الله عليه وسلم نظرنا في أمرنا، فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قد قدّم أبا بكر في الصلاة، فرضينا لديننا من رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا، فقدمنا أبا بكر" (33).

هذا، وإذا لوينا العنان إلى ابن باديس، ألفيناه قد علل رأيه بالمعقول أيضا، فقال: "لا تصلح المرأة للولاية من ناحية خلقتها النفسية، فقد أعطيت من الرقة والعطف والرأفة ما أضعف فيها الحزم والصرامة اللازمة للولاية، وفي اشتغالها بالولاية إخلال بوظيفتها الطبيعية الاجتماعية التي لا يقوم مقامها فيها سواها، وهي القيام على مملكة البيت وتدير شؤونه، وحفظ النسل بالاعتناء بالحمل والولادة وتربية الأولاد" (34). وقال أيضًا: "وضعیف القلب تؤثر عليه المؤثرات حتى مرققات العواطف، ولهذا قال جمهور أهل الإسلام: إن المرأة لا تصلح للحكم لرقة عواطفها وضعف قلبها، فقد تخدعها الدموع الكواذب، وقد تميل بها عاطفة الحب والقرابة" (35). فأنت ترى أنه تفتن لطبيعة المرأة النفسية، التي راعاها الشارع فيها، فلم يعط للمرأة ما دون الإمارة وهو حق الطلاق، وإلا صار أكثر الرجال مطلّقين، ومنع طلاقها في حال الحيض، وذلك لما يكتنفها وهي على تلك الحال من اضطرابات، فمن الإجحاف في حقها وحقّ محكوميتها أن تُنصّب أميرة أو قاضية. ومن الوقائع العملية التي تشهد لما يقول الشيخ، ما حصل في فرنسا سنة 1976م، حيث هزّت الشارع جريمة شنعاء، ملخصها أن مجرماً اختطف صبياً في الثامنة من عمره، وطالب والده بفدية مالية، فأعلم الوالد الشرطة، فتمكّنت من محاصرة الخاطف، فلما استيأس الخاطف من الفرار عمد إلى الصبي فقتله، فاستنكر المجتمع هذه الجريمة، حتى إن وزير الداخلية جزم لمواطنيه بأن المجرم لن يفلت من العقاب. ويوم المحاكمة تهباً للمجرم محام عليم اللسان، وثلاث

33- رواه ابن سعد في الطبقات، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ / 1990م،

ج 3، ص 136.

34- مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ص 353.

35- آثار الإمام عبد الحميد بن باديس، دار البعث، الجزائر، ط1، 1415هـ / 1994م، ج 6، ص 53.

قاضيات ضمن هيئة المحاكمة، وما إن شرع المحامي يذبّ عن القاتل بمعسول القول، حتى أشهرت القاضيات الثلاث مناديلهنّ، يكفكن دموعهنّ شفقة على المجرم، وفعلًا تمّ له ما أراد فنجا من الموت، رغم أنف الوالد الموتور وأنف المجتمع<sup>(36)</sup>. فسجية المرأة السويّة لا تمكّنها من القيام بهذا الدور أكمل قيام، وليس الأمر في هذا للرجل حتى تمتعض المرأة، بل هو حكم أحكم الحاكمين، رُذِ يَ ث ن ذ ث تْ (37).

ولو لم يكن من لوازم القول بجواز استتضاء المرأة إلا إسقاط الولي في النكاح لكفى، ألم يتشبث الداعون إلى إسقاطه في بلدنا بهذه الشبهة، فقالوا: كيف للمرأة أن تتولى القضاء فتبرم العقود وتنقضها، ولا يحق لها أن تتولى أمر نفسها؟! فليت شعري، بماذا يجيها من استتضائها؟!، وهذا السؤال يتوجه إذا كان القضاء في ظل شريعة الإسلام، فإن كانت في ظل القانون الوضعي الذي لا ظليل له، فالذي يتخرّج على فتوى ابن باديس في مسألة التجنُّس، يقتضي عدم الجواز للرجل فضلا عن المرأة، لأنه رفض لأحكام الشريعة، وعمل بغير مقتضاها، وقد منع ابن باديس ما دون هذا، وهو نكاح الكتابية الفرنسية، لأنه ذريعة إلى جريان القانون الفرنسي عليه وعلى أبنائه، والله أعلم.

وبين يديك نص فتواه: " بسم الله الرحمن الرحيم وصلّى الله على محمد وآله. التّجنّيس بجنسيّة غير إسلاميّة يقتضي رفع أحكام الشريعة، ومن رفض حكماً واحداً من أحكام الإسلام عد مرتداً عن الإسلام بالإجماع، فالمتجنس مرتد بالإجماع. والمتجنس - بحكم القانون الفرنسي - يجري تجنسه على نسله، فيكون قد جنى عليهم بإخراجهم من حظيرة الإسلام، وتلك الجناية من شر الظلم وأقبحه، وإثمها متجدد عليه ما بقي له نسل في الدنيا خارجاً عن شريعة الإسلام بسبب جنائته. فإذا أراد المتجنس أن يتوب فلا بد لتوبته من إقلاع، كما هو الشرط اللازم بالإجماع في كل توبة، وإقلاعه لا يكون إلا برجوعه للشريعة الإسلامية ورفضه لغيرها. ولما كان القانون الفرنسي يبقّى جارياً عليه رغم ما يقول في رجوعه، وإقلاعه لا يتحقق عندنا في ظاهر حاله، وهو الذي تجري عليه بحبسه إلا إذا فارق البلاد التي يأخذه فيها ذلك القانون إلى بلاد تجري عليه فيها الشريعة الإسلامية. قد يكون صادقا في ندمه فيما بينه وبين الله، ولكننا نحن في الظاهر الذي أمرنا باعتباره في إجراء الأحكام، لا يمكننا أن نصدقّه وهو ما يزال ملبسا لما ارتد من أجله من أحكام تلك الجنسية، ولهذا لا تقبل توبته ولا تجري عليه أحكام المسلمين. والذي يقع عليه

36 - انظر: تعقيب أحمد حماني ضمن محاضرات ومناقشات الملتقى الحادي عشر للفكر الإسلامي، ج 1، ص 69.

37 - سورة الملك، الآية: 14.

القضاء بحكم يتحقق أنه حكم الشريعة الإسلامية فيسعى في نقضه بحكم من غيرها هو برفضه لذلك الحكم وطلبه لغيره مرتد عن الإسلام. وتوبة هذا بإقلاعه عن طلب الحكم الآخر أو بتنفيذه لحكم الإسلام إن كان غيره قد وقع.

ومن جعل "التيسطاما"<sup>(38)</sup>، وهي قسمة ماله بين من يشاء من بعد موته على غير القسم الإسلامي رافضا للحكم الإسلامي فهو مرتد عن الإسلام وتوبته بإبطال تلك "التيسطاما" ورجوعه إلى حكم الإسلام. ومن تزوج بامرأة من جنسية غير إسلامية فقد ورط نسله في الخروج من حظيرة الشريعة الإسلامية، فإن كان راضيا لهم ذلك ومختارا له على بقائهم في حظيرة الشريعة الإسلامية فهو مرتد عن الإسلام، جان عليهم، ظالم لهم، وإن كان غير راض لهم بذلك ولا مختارا لهم على ذلك على شريعة الإسلام، وإنما غلبته شهوته على ذلك الزواج، فهو آثم بجنائته عليهم وظلمه لهم، لا يخلصه من إثمه العظيم إلا إنقاذهم مما أوقعه فيه بهجرتهم بهم.

توضيح:

"ما أكثر ما سئلنا عن هذه المسألة العظيمة وطلب منا الجواب عنها على صفحات البصائر، ومنهم حضرة رئيس المتجنسين بتونس الأستاذ: تركي، وكاتبنا مرتين بكتابين مطولين، فأدينا الواجب الديني بهذه الكتابة ونحن مع ذلك نحترم كل ذي رأي في رأيه وكل ذي جنس في جنسه، ونقدر لكل ذي قيمة قيمته، ونعلم أن في أبناء الجزائر ممن رفضوا جنسيتها ولم يقتصروا في خدمتها نادمين على ما فرطوا، وما كنا لهم ناسين، والعلم عند الله. قاله وكتبه خادم العلم وأهله: عبد الحميد بن باديس"<sup>(39)</sup>. فهذا المأخذ قد غفل عنه من سارع إلى البت في هذه القضية الخطيرة، وركب على خلاف من خالف من العلماء المتقدمين، ولو أنعم النظر في رأيه لتبين له ما أشرت إليه.

وما أحسن ما رقمه يراع العلامة أبي الأشبال أحمد شاکر رحمه الله في مسألة تولي المرأة لمنصب القضاء، فحقه أن يكتب بهاء العين، ومما جاء في كلامه قوله: "سألت وزارة العدل العلماء فأجابوا، ولست أدري لم أجابوا؟ وكيف رضوا أن يجيبوا في مسألة فرعية، مبنية على أصلين خطيرين من أصول الإسلام، هدمها أهل هذا العصر أو كادوا؟ ولو كنت ممن يسأل في مثل هذا، لأوضحت الأصول، ثم بنيت عليها الجواب عن الفرع أو الفروع. فإن ولاية المرأة القضاء في بلدنا هذا، في عصرنا هذا، يجب أن يسبقها بيان

38 - كلمة أجنبية معناها: وصية الهالك قبل موته.

39 - انظر: آثار الإمام عبد الحميد بن باديس، دار البعث، الجزائر، ط1، 1405 هـ/ 1984 م، ج3، ص308.

حكم الله في أمرين بنيت عليهما بداهة:

**أولاً:** أيجوز في شرع الله أن يحكم المسلمون في بلادهم بتشريع مقتبس عن تشريعات أوروبية الوثنية الملحدة، بل بتشريع لا يبالي واضعه أوافق شرعة الإسلام أم خالفها؟! ... ما أظن أن رجلا مسلما يعرف دينه ويؤمن به جملة وتفصيلا، ويؤمن بأن هذا القرآن أنزله الله على رسوله كتابا محكما لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وبأن طاعته وطاعة الرسول الذي جاء به واجبة قطعية على كل حال، ما أظنه يستطيع إلا أن يفتي فتوى صريحة بأن ولاية الرجال القضاء في هذه الحال باطلة بطلانا أصليا لا يلحقه التصحيح ولا الإجازة. ثم يسقط السؤال عن ولاية المرأة هذا القضاء من تلقاء نفسه.

**وثانياً:** أيجوز في شرع الله أن تذهب الفتيات في فورة الشباب إلى المدارس والجامعات، لتدرس القانون أو غيره، سواء مما يجوز تعلمه ومما لا يجوز؟! وأن يختلط الفتيان والفتيات هذا الاختلاط المعيب الذي نراه ونسمع أخباره ونعرف أحواله.... يجب أن نجيب عن هذا أولاً ثم نبحث فيما بعد فيما وراءه، ثم يسقط السؤال عن ولاية المرأة هذا القضاء من تلقاء نفسه.... "(40).

هذا، ولم يكتف ابن باديس بإيراد الدليل فحسب، بل عمد إلى بعض الاستدلالات العلييلة التي تشبّث بها بعض المخالفين، كاستنادهم إلى تولي بلقيس الملك في قوم كافرين!، وقد تفتن الإمام إلى أن السياق القرآني حكى حالها بصيغة التعجب، وهو ما دلّ عليه قول الله عز وجل على لسان المهدد: **رَأَى بَاباً... رَأَى (41)**، فعلق ابن باديس قائلاً: "وعبر بالمضارع تصويراً للحال العجيب، وهو أن تتولى ملكهم امرأة" (42). كما أنه دفع اعتراض بعضهم على الحديث المتقدم، بدعوى تولي بعض النساء الملك وفيهن مشهورات في الأمم الإسلامية، كشجرة الدر في أواخر العصر الأيوبي وغيرها. فقال: "هذا الاعتراض بأمير واقع ولكنّه لا يرد علينا، لأن الفلاح المنفي هو الفلاح في لسان الشرع، وهو تحصيل خير الدنيا والآخرة، ولا يلزم من ازدهار الملك أن يكون القوم في مرضاة الله، ومن لم يكن في طاعة الله فليس من المفلحين، ولو كان في أحسن حال فيما يبدو من أمر دنياه، على أن أكثر من ولوا أمرهم امرأة من الأمم، إذا

40- جمهرة مقالات أحمد شاكر، جمعها: عبد الرحمن بن عبد العزيز العقل، دار الرياض، مصر، ط1، 1426هـ/

2005م، ج2، ص 593-598.

41- سورة النمل، الآية: 23.

42- مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ص 352.

قابلهم مثلهم كان عاقبتهم أن يغلبوا"<sup>(43)</sup>. وكلامه رحمه الله وجيه، فكيف يعترض على الحديث بمن ليس عمله حجّة؟، وكيف خفي هذا على خير الناس في خير القرون؟، أما تولي شجرة الدر للملك<sup>(44)</sup>، فلم يقع برضا أهل زمانها، ولما علم بأمرها الخليفة العباسي المستعصم بالله ضاق ذرعا، وأرسل كتابا من بغداد منكرًا على المماليك توليتها، ومما جاء فيه: "إن كانت الرجال قد عدت عندكم، فأعلمونا حتى نسير إليكم رجالاً!"<sup>(45)</sup>. وقد دامت دولتها ثمانون يوما، اضطربت عليها فيها الأمور، وخرج بعض الأمراء على سلطانها، فاستولوا على دمشق وغيرها، وقد استطردت في هذا على سبيل التنزل، وإلا فلا حجّة في عمل خالف الشرع، وحكاية مثل هذه الشبهة يغني عن إبطائها. وما ذكره ابن باديس من أن الفلاح في الحديث، يُراد به خير الدنيا والآخرة ملحظ دقيق، لم يتفطن له المعترضون على الحديث، فمن القواعد المتقرّرة في علم الأصول أن الفعل في سياق النفي أو النهي مفيد للعموم.

ومع هذا فيبقى ما أشار إليه ابن باديس من جريان عمل المسلمين من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى زمن قريب بمثابة الإجماع العملي الذي يدك كل تأويل لهذا الحديث، وما أحسن ما علق به أبو الوليد الباجي على هذه المسألة فقال: "... ويكفي في ذلك عندي عمل المسلمين من عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فلا نعلم أنه قدم لذلك في عصر من الأعصار ولا بلد من البلاد امرأة كما لم يقدم للإمامة امرأة، والله أعلم وأحكم..."<sup>(46)</sup>.

#### القضية الثانية: تعليم المرأة:

43- المرجع السابق، ص 353. مما يلبس به في هذا المقام ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه ولي الشفاء بنت عبد الله العذوية رضي الله عنها أمر السوق، وقد فات ابن باديس تنفيذ هذه الشبهة، رغم نقله إياها في الآثار، طبعة دار البعث، 3/ 61، لكن الإمام ابن العربي فند ثبوت ذلك بعبارة شديدة، فقال: "وقد روي أن عمر قدم امرأة على حسة السوق، ولم يصح، فلا تلتفتوا إليه، فإنها هو من دسائس المبتدعة في الأحاديث". انظر: أبو بكر ابن العربي، أحكام القرآن، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1421هـ/2001م، ج3، ص 409.

44- هي عصمة الدين أم خليل، جارية تركية وقيل: أرمنية، اشتراها الملك الصالح نجم الدين أيوب فولدت له خليلا، الذي مات في صغره، ثم تولت الملك بعد مقتل غياث الدين تورانشاه ابن الملك الصالح، وتزوجت عز الدين أيك وتقلد الملك بدلها، فقتلته وقتلت به. انظر: تقي الدين أبو العباس المقرئ، السلوك لمعرفة دول الملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1418هـ/1997م، ج1، ص 459-463.

45- السلوك، ج1، ص 464.

46- أبو الوليد الباجي، المنتقى شرح الموطأ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1420هـ/1999م، ج7، ص 131.

من المعلوم أن دعوة ابن باديس قائمة على العلم والعمل، ولذلك فإنه جاهد بالقول والفعل، لرفع حجاب الجهل عن المسلمة الجزائرية، وفي هذا يقول: "... وإذا أردتم إصلاحها الحقيقي، فارتفعوا حجاب الجهل عن عقلها، قبل أن ترتفعوا حجاب الستر عن وجهها، فإن حجاب الجهل هو الذي أضرها، وأمّا حجاب الستر فإنه ما ضرها في زمان تقدمها، فقد بلغت بنات بغداد وبنات قرطبة وبنات بجاية مكانا عاليا في العلم وهنّ متحجبات" (47). وفي شرحه لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قالت النساء للنبي صلى الله عليه وسلم: غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوما من نفسك، فوعدهنّ يوما لقيهنّ فيه، فوعظهنّ وأمرهنّ، فكان فيما قال لهنّ: "ما منكنّ امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا كان لها حجابا من النار"، فقالت امرأة: واثنين، فقال: "واثنين" (48). فاستنبط منه ثلاثة أوجه في تعليم المرأة، مبينا المنهج في ذلك، فقال: "النساء شقائق الرجال في التكليف، فمن الواجب تعليمهنّ وتعلّمهنّ، وقد علّمهنّ صلى الله عليه وسلم وأقرهنّ على طلب التعلم، واعتز بهنّ وتفقدتهنّ كما في حديث ابن عباس "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ومعه بلال، فظنّ أنه لم يسمع، فوعظهنّ وأمرهنّ بالصدقة، فجعلت المرأة تلقي القرط والخاتم، وبلال يأخذ في طرف ثوبه" (49). يجعل لتعليم النساء يوم خاص بهنّ ويتكرر هذا اليوم بقدر الحاجة، ولما كانت الحاجة دائمة فالיום مثلها ... وفيه البداية في التعليم بما تشدّد إليه حاجة المتعلم، فإن حنان النساء وضعفهنّ يجملانهنّ على الجزع الشديد وقد يخرج بهنّ إلى القبيح، فذكر لهنّ ما يكون عدة لهنّ ووقاية عند نزول المصيبة" (50).

وأكثر من هذا، فإنه يرى أن تعليمهنّ من أكد الواجبات، وأن وجوبه مستمد من النصوص بطريق القطع، ففي شرحه لحديث الشفاء بنت عبد الله أنّها قالت: دخل عليّ النبي صلى الله عليه وسلم وأنا عند حفصة رضي الله عنها، فقال لي: "ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة" (51). قال: "وفيه تعليم النساء الكتابة ... وأقوى منه الاستدلال بالعمومات القرآنية المتكاثرة الشاملة للرجال والنساء، فإن

47- آثار ابن باديس، ج 3، ص 464.

48- رواه البخاري في العلم، باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم، رقم 101، ومسلم في كتاب البر والصلة، رقم 2633.

49- رواه البخاري في العلم، باب عظة الإمام النساء وتعليمهنّ، رقم 98.

50- مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 158.

51- رواه أحمد في مسند باقي الأنصار، رقم 27140، وأبو داود في الطب، باب ما جاء في الرقي، رقم 3887، وصححه الألباني.

مذهب الجماهير - وهو المذهب الحق - أن الخطاب بصيغة التذكير شامل للنساء إلا بمخصص يخرجهن من نص أو إجماع أو بضرورة طبيعية، لأن النساء شقائق الرجال في التكليف، ولا خلاف في أنه إذا اجتمع النساء والرجال ورد الخطاب مذكرا على طريقة التغليب. وتأمل قوله تعالى: ﴿... يٰٓأَيُّهَا الْمَلَائِكَةُ إِنِّي جَاعِلٌ فَتَاتُكُمْ فِي الْمَسَاجِدِ وَالْمَسَاجِدِ الْمَقَامَاتِ...﴾ (52)، كيف نصّ في الثانية على الرجال لما كان الحال مقتضيا لهم، وأطلق في الأولى، فدل على أنه لا فرق بين أن يكون الكاتب رجلا أو امرأة، وهو من أدلة مشروعية تعلم النساء الكتابة. وكل آية دعت للعلم قد دعت للكتابة... وجاء ذلك كله على الخطاب العام الشامل للنساء شموله للرجال، والعمومات إذا تكاثرت أفادت القطع، ولهذا جعلنا هذا الطريق من الاستدلال بالحديث الذي هو خبر آحاد، وخبر الآحاد - من حيث ذاته - يفيد الظن وإن كان صحيحا، وحيث تواردت تلك العمومات وثبت هذا الحديث، فقد بلغ الدليل بنصه وقطعيته غاية القوة والبيان" (53).

وقد يستغرب أحدنا هذه المبالغة في التدليل لأمر، نحسبه في هذه الأيام من المسلمات، غير أن عجبك يزول إذا علمت أن الرجل عاش في زمن كان فيه تعليم المرأة سبباً عند فئام من الناس، وكان أسوتهم في ذلك المعري حين قال:

علموهن الغزل والنسج والردن      وخلوا الكتابة والقراءة  
فصلاة الفتاة بالحمد والإخلاص      تجزي عن يونس وبراءة.

فكيف إذا استلزم تعليمها كثرة خروجها من البيت!، وقد استقر في عاداتهم أن خروج المرأة من بيتها لا يكون إلا لثلاث، بيت أبيها أو زوجها أو قبرها!، والأدهى من هذا وذاك أنهم يفعلونه تعبداً، متعلقين بأحاديث لا زمام لها ولا خطام. وقد حذر ابن باديس من بعض ذلك فقال: "يجري على الألسنة ما رواه الطبراني في الأوسط عن عائشة مرفوعاً: "لا تنزلوهن الغرف، ولا تعلموهن الكتابة، وعلموهن المغزل وسورة النور" (54). قال الشوكاني: في سنده محمد بن إبراهيم الشامي، قال الدارقطني: كذاب، وكثيراً ما تكون هذه الأخبار الدائرة على الألسنة باطلة في نفسها معارضة لما صح في غيرها فيجب الحذر

52 - سورة البقرة، الآية: 288.

53 - مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 160 - 161.

54 - رواه الحاكم في المستدرک، رقم 3494، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه!، وتعبه الذهبي بقوله: "بل موضوع، أفته عبد الوهاب بن الضحاک، قال أبو حاتم: كذاب".



منها، وقد قدمنا في الجزء الماضي من أدلة تعلم النساء الكتابة ما فيه الكفاية" (55).

قلت: مثل هذه الأحاديث الباطلة كانت مزلة قدم لبعض الفحول من أهل العلم كالإمام القرطبي فما بالك بغيرهم؟، ودونك تعليقه على الحديث السابق، حيث قال: "قال علماءنا: وإنما حذرهم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك، لأن في إسكانهن الغرف تطلعا إلى الرجل، وليس في ذلك تحصين لهن ولا تستر. وذلك أنهن لا يملكن أنفسهن حتى يشرفن على الرجل، فتحدث الفتنة والبلاء، فحذرهم أن يجعلوا لهن غرفا ذريعة إلى الفتنة. وهو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس للنساء خير لهن من ألا يراهن الرجال، ولا يرين الرجال" (56). وذلك أنها خلقت من الرجل، فنهمتها في الرجل، والرجل خلقت فيه الشهوة، وجعلت سكنا له، فغير مأمون كل واحد منهما في صاحبه. وكذلك تعليم الكتابة ربما كانت سببا للفتنة، وذلك إذا علمت الكتابة كتبت إلى من تهوى، والكتابة عين من العيون، بها يبصر الشاهد الغائب، والخط هو آثار يده، وفي ذلك تعبير عن الضمير بما لا ينطق به اللسان، فهو أبلغ من اللسان، فأحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينقطع عنهن أسباب الفتنة، تحصينا لهن، وطهارة لقلوبهن" (57).

غير أن ابن باديس يرى أن تعليم المرأة ينبغي أن يكون نابعا من ثوابت هذه الأمة، حتى يؤتي أكله، ويطيب ثمره، فيقول: "... علينا أن ننشر العلم في أبنائنا وبناتنا، في رجالنا ونسائنا على أساس من ديننا وقوميتنا إلى أقصى ما يمكننا أن نصل إليه من العلم الذي هو تراث البشرية جمعاء... " (58). ولذا فأني تعليم اخترم فيه الإسلام، وهضم فيه حق اللغة العربية التي هي لغة القرآن الكريم، فليس بالتعليم الذي نشده ابن باديس، ومما يقرّر هذا أيضا، ما حكاها في معرض حديثه عن صفات الخير التي يتمثلها في

55- آثار ابن باديس، ج 3، ص 62، وانظر إقراره لمراسلة الشيخ مبارك المبلي للشيخ الفضيل الورتلاني في بيان ضعف

هذا الحديث في: مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 338.

56- رواه أبو نعيم في الحلية عند ذكر فاطمة رضي الله عنها، رقم: 475، والبزار في مسند علي، رقم 526، قال الهيثمي

في كشف الأستار: "رواه البزار وفيه من لم أعرفه"، وقال ابن حجر في مختصر زوائد البزار بعد أن أورد كلام

الهيثمي السابق: "قلت: قيس هو ابن الربيع، وشيخه موثق وعلي بن زيد ضعيف". انظر: تعليق محفوظ الرحمن في

البحر الزخار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، 1424هـ/2003م، ج 2، ص 160

هامش 1. قلت: الحديث ليس من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما من إقراره إن صح، ولفظه كما في الحلية

عن علي رضي الله عنه أنه قال لفاطمة رضي الله عنها: "ما خير للنساء، قالت: لا يرين الرجال ولا يرونهن، فذكر

ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: "إنما فاطمة بضعة مني".

57- القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، تصحيح: أحمد عبد العليم وآخرون، القاهرة، مصر، ط 2، ج 20، ص 121.

58- مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 161.

نساء بلده، والسبيل إلى ذلك. فقال: "المسلمة: ژ...كج كج كج...ژ(59)، فعلينا أن نعلّمها ما تكون به مسلمة، ونعرّفها من طريق الدين ما لها وما عليها، ونفقهها في مثل قوله تعالى: ژ...ژ(60). الجزائرية: بدينها ولغتها وقوميتها(61)، فعلينا أن نعرّفها حقائق ذلك، لتلد أولادا متّاً ولنا، يحفظون أمانة الأجيال الماضية للأجيال الآتية، ولا ينكرون أصلهم وإن أنكرهم العالم بأسره، ولا يتنكرون لأمتهم ولو تنكر لهم الناس أجمعون. الطريق الموصل لهذا هو التعليم، تعليم البنات تعليماً يناسب خلقهن ودينهن وقوميتهن، فالجاهلة التي تلد أبناءً للأمة يعرفونها مثل أمهاتنا - عليهن الرحمة - خير من العاملة التي تلد للجزائر أبناء لا يعرفونها...."(62).

ولم يكن الإمام ممن يقول ولا يفعل، بل كان بطل أعمال لا ماضغ أقوال، امثّل عملياً لما دعا إليه، فبعد أن افتتح أول مدرسة جزائرية، وهي مدرسة التربية والتعليم الإسلامية دعا المسلمين إلى إرسال أبنائهم وبناتهم، قائلاً: "... فندعو إخواننا المسلمين إلى المبادرة بأبنائهم وبناتهم إلى المكتب، فأما البنون فلا يدفع منهم واجب التعليم إلا القادرون، وأما البنات فيتعلمن كلهن مجاناً لتتكون منهن - بإذن الله - المرأة المسلمة المتعلمة..."(63). وسعى في إرسال عشر فتيات لإكمال تعليمهن الثانوي في سوريا، لكن حالت دون ذلك الحرب العالمية الثانية(64). ودافع عن دخول المرأة إلى المساجد، ووجّه قول عائشة رضي الله عنها الذي قالت فيه: "لو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ما أحدث النساء لمنعهن المسجد"(65).

59- سورة البقرة، الآية: 228.

60- سورة الأحزاب، الآية: 35.

61- القومية التي يريدتها هي المحافظة على الهوية الوطنية، والمتمثلة عنده في ثلاث: الإسلام ديننا، العربية لغتنا، الجزائر وطننا، وهي في مقابل الداعين إلى الاندماج في الهوية الفرنسية. وهنا ننبه إلى المفهوم الصحيح للوطنية، وذلك من خلال كلام الإمام محمد البشير الإبراهيمي نائب ابن باديس في رئاسة جمعية العلماء، وخليفته من بعده، حيث يقول مخاطباً الشباب الجزائري: "أتمنله مقدماً لدينه قبل وطنه، ولوطنه قبل شخصه، يرى الدين جوهرها والوطن صدفاً، وهو غواص عليها يصطادها معاً، ولكنه يعرف الفرق بين القيمتين، فإن أخطأ في التقدير خسر مرتين". انظر: آثار الإبراهيمي، ج 3، ص 517.

62- آثار ابن باديس، ج 3، ص 469-470.

63- آثار ابن باديس، ج 3، ص 186.

64- انظر: سعيد درويش، "مشكلة المرأة في الفكر الجزائري الإسلامي المعاصر"، رسالة ماجستير، جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية، غير مطبوعة، ص 147.

65- رواه البخاري في الآذان، باب انتظار الناس قيام الإمام العلم، رقم 869، ومسلم في كتاب الصلاة، رقم 445،

فقال: "... فلو رأى ما أحدثن، لمنعهن لإخلالهن بالشرط حتى يلتزمه، ولا يمنعهن منعا يكون إبطالا  
لنهيه الأول عن منعهن"<sup>(66)</sup>. فتأمل معي كيف وقف الإمام على علة النهي، وأبصر بمرآة الشرع أن كلام  
أم المؤمنين معلل بعلّة، يدور معها الحكم وجودا وعدما، وأن مغزاه المنع للإخلال بواجب التستر  
والاحتشام، وليس نسخا لحكم الذهاب إلى المسجد، كما قد يفهمه بعضهم. ولا يخفى عليك أن اجتناب  
النساء للمساجد فيه مفسدة عظيمة على المجتمع، وخاصة في مثل زمنه وزمننا لقلة الأعوان على الحق.  
ومن خلال هذا كله، يظهر بجلاء أنه رحمه الله من أحرص الناس على فتح سبل العلم في وجه المرأة،  
وخاصة علم الشريعة، في زمن يعدّ بعض أهله تعلمها خطيئة.

ومع هذا كله ورغم أننا نحتفل في الجزائر سنويا بيوم العلم المصادف لتاريخ 16 أبريل الموافق  
لذكرى وفاة الإمام، إلا أن نسبة الأميين في الجزائر مرتفعة، حيث يشكلون الربع من سكان الجزائر،  
الذي فاق الثلاثين مليوناً، وتشغل النساء نسبة 63 بالمئة من هذه النسبة، وهذا حسب إحصاء قام به  
المركز الوطني للدراسات والتحليل الخاصة بالتخطيط<sup>(67)</sup>. وليس غيرنا من العرب بأسعد حالا،  
فحسب تقرير صدر عن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم "أليكسو"، فالعرب يشكلون نصف  
الأميين في العالم<sup>(68)</sup>.

#### القضية الثالثة: قضية الحجاب والتبرج:

من المعلوم من الدين بالضرورة أن الحجاب من الفرائض، فواجب على المرأة إذا بلغت المحيض  
أن تغطي سائر جسدها من رأسها حتى صدور قدميها، وحصل خلاف مشهور بين أهل العلم في حكم  
ستر الوجه والكفين. وقد اختار ابن باديس ما عليه الجمهور، فقال: "ستر وجه المرأة مشروع راجح،  
وكشفه عند أمن الفتنة جائز وعند تحققها واجب، وأمر الفتنة يختلف باختلاف الأعصار والأمصار  
والأشخاص والأحوال، فيختلف الحكم باختلاف ذلك ويطبق في كل بحسبه"<sup>(69)</sup>. وقد طبق هذا  
التفصيل في فتاويه، فأباح كشف الوجه لأهل الريف لاعتيادهن ذلك، ومنعه على غيرهن من أهل القرى

واللفظ له.

66- مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 176.

67- جريدة الخبر، يوم الثلاثاء 29 شوال 1927 هـ الموافق 21 نوفمبر 2006 م، ص 5.

68- جريدة الشروق اليومي، يوم الثلاثاء 11 رمضان 1429 هـ، العدد 2403، ص 24.

69- مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 172.

والمدن، لأنه يفتح بابا إلى الشر، فيجب الستر حينئذ<sup>(70)</sup>. ولم يكن الإمام مقلدا يأخذ الكلام على عواهنه من غير دليل، بل انتصر لهذا المذهب بأدلة راجحة في نظره، كما يدلنا عليه تعقبه اللطيف على فضيلة المفتي الحنفي بتونس محمد بن يوسف، الذي اختار القول بوجود ستر الوجه، استنادا إلى بعض الآيات القرآنية، ففند ابن باديس قوله بما ينم عن تبصر في كتاب الله عز وجل، وتفصيل ردّه يضيق عنه هذا المقام<sup>(71)</sup>.

وإذا كان صدره قد اتسع للخلاف في مسألة سفور الوجه في مجتمع لم يصطل بنار التبرج بعد، فإنه كان شديد اللهجة في التحذير من التبرج الأفرنجي. ودونك نص كلامه فهو أبلغ من حكايته، حيث جاء فيه: "... وهنالك سفور أفرنجي، فيه كشف الشعر والعنق والأطراف مع التبرج بالزينة وما إليها، فعلينا - معشر المسلمين - أن نوجه قوتنا كلها إلى منع السفور الأفرنجي، الذي قد طغى على نساء أمراء المشرق المسلمين ووزرائه، وأن نحذر كل ما يؤدي إليه، وأن نحافظ على الوضعية الإسلامية العفيفة الطاهرة بسفورها - إذا كان سفورا على ما فصلنا - في دائرة محدودة ليس فيها إثارة ولا إغراء"<sup>(72)</sup>.

فليت شعري، ماذا لو أدرك الإمام زمننا هذا، لرأى ما نقمه على نساء أمراء المشرق قد سرى في المجتمع الجزائري كما تسري النار في الهشيم، ولرأى أن كل الذرائع قد فتحت للإفشاء بالمرأة إلى التبرج، حتى صار الحجاب الشرعي كالشعرة البيضاء في الثور الأسود، والله المستعان. كما أنه بيّن في مقام آخر الحكمة من تشريع الحجاب، وهو حفظ المسلمين من أن يتدنسوا بالرديلة، فقال: "... وقد همى الشرع الشريف العباد من هذه الفاحشة بما فرض من الحجاب الشرعي، وهو ستر الحرة ما عدا وجهها وكفيها وجمع ثيابها عند الخروج بالتجلبب، وبما حرم من تطيب المرأة، وققعقة حليها عند الخروج، وخلوتها بالأجنبي، واختلاط النساء بالرجال، فتضافر النهي والتشريع على إبعاد الخلق عن هذه الرديلة. والمسلم المسلم من تحرى مقتضى هذا النهي وهذا التشريع في الترك والابتعاد"<sup>(73)</sup>. ومن هنا فمن الوفاء لابن باديس تعليم بنات الجزائر التستر والاحتشام، وتشجيعهن عليه لا التضييق عليهن، أخذا بوصيته التي قال

70- انظر: المرجع السابق، ص 173.

71- انظر: مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ص 439.

72- مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 173.

73- انظر: مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ص 127. جدري بي في هذا المقام أن أنقل ما أفاد به خبير بريطاني في التجميل يشتغل بإحدى كبرى شركات التجميل، حيث أكد أن المتحجبات أقل عرضة لمشاكل الشعر والجلد، لأنه يحميهن من أشعة الشمس وخاصة الأشعة فوق البنفسجية التي تسبب تلفا كبيرا لخصلات الشعر. انظر: جريدة الشروق اليومي، يوم 10 ربيع الأول 1427 هـ الموافق 9 أفريل 2006 م، العدد 1656.

فيها عقب حديثه عن التبرج: "على المربين لأبنائنا وبناتنا أن يعلموهم ويعلموهن هذه الحقائق الشرعية، ليتزودوا ولتتزوجن بها، وبما يطبعهم ويطبعهن عليه من التربية الإسلامية العالية لميادين الحياة، فيكونوا ويكنّ إن شاء الله تعالى مثالا للطهر والعفاف والصون للأجيال..." (74).

#### القضية الرابعة: عمل المرأة:

إن الحديث عن عمل المرأة في مجتمعنا حديث ذو شجون، خاصة وقد تقرّر عند بعض الناس أن مكوث المرأة في البيت تعطيل لنصف المجتمع. وحتى لا نستبق الأحكام، فدونك رأي ابن باديس الذي يقول فيه: "المرأة خلقت لحفظ النسل وتربية الإنسان في أضعف أطواره... فعلينا أن نعلمها كل ما تحتاج إليه للقيام بوظيفتها، ونربّيها على الأخلاق النسوية التي تكون بها المرأة امرأة، لا نصف رجل ونصف امرأة، فالتى تلد لنا رجلا يطير خير من التي تطير بنفسها" (75). يقول الدكتور مصطفى الزرقا تعليقا على هذه الكلمة: "... فأما التي تطير فلمن تترك البيت؟، لمن تترك الأولاد؟، إن كانت تتركها لخادمة، فما فرق هذه الخادمة؟، أليست امرأة مثلها؟، أليست امرأة أيضًا؟، إذا كان تلك من مزاياها أن تطير فلماذا هذه أيضًا لا تهيو لأن تطير؟، وعندئذ من الذي يرعى هذه الخلية العظمى؟..." (76).

وفي شرح ابن باديس لحديث أم هانئ مرفوعا: "خير نساء ركبن الإبل صالح نساء قريش أحناء على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده" (77). قال رحمه الله: "يبين لنا هذا الحديث الشريف ما خلقت له المرأة من العمل العظيم في الحياة، ويرشدنا بذلك لوجوب القيام عليها وتهيتها لذلك بالتربية والتعليم، فتكون تربيته وتعليمنا لها بما يقوي فيها هذه الصفات: العفة، وحسن تدبير المنزل والنفقة فيه، والشفقة على الولد وحسن تربيته. وكل زيادة على هذه بعد تهذيب أخلاقها وتصحيح دينها وتحبيبه في قومها، فهي ضارة بها، أو مخرجة لها عن مهمتها العظيمة، ملحقة الضرر بقومها، فلنجعل هذا الحديث الشريف دليلنا ومرشدنا في كل ما نسعى إليه من تعليم النساء والبنات" (78). وفي مقام آخر يرى الإمام أن الكمال الإنساني متوقف على ثلاث قوى: قوة العلم والإرادة والعمل؛ وحظ المرأة من هذه القوى الثلاث

74- مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 174.

75- آثار ابن باديس، ج 3، ص 469.

76- تعقيب مصطفى الزرقا ضمن محاضرات ومناقشات الملتقى الحادي عشر للفكر الإسلامي، ج 4، ص 41.

77- رواه البخاري في النكاح، باب إلى من ينكح، وأي النساء خير؟ رقم 5082، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، رقم 2527.

78- مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 164.

بقدر ما يتوافق مع وظيفتها، وهي بذلك أضعف خلقة من الرجل، وهذا من بديع صنع الحكيم الخبير، فلو أعطيت المرأة مثل ما أعطي الرجل، لما صبرت على البقاء في قسمها فأخلته، فاختلف النظام فحصل الفساد. وقد ضرب لهذا مثلاً بحال المرأة الغربية ومقلديها، فلما خيّل لها أنها قوية مثل الرجل هجرت وظيفتها، فأضرت بالقسم الداخلي الموكل بها، وأضرت بالقسم الخارجي بمزاحمة الرجال، وزحزحة قسم كبير منه عن العمل وتعريضه للفتن، وهو ما نجم عنه تفكك الأسرة وانحلال رباط الأخلاق الزوجية<sup>(79)</sup>.

فمن خلال هذه النقول المثبتة في الرسالة، يتضح أن مراد ابن باديس من عمل المرأة المحظور، هو اشتغالها بعمل معين لا يناسب طبيعتها، أو يفضي إلى اختلاطها بالرجال، وعدم تصونها واحتشامها بالحجاب الشرعي، أو أنه يلزمها الخروج من منزلها ساعات كل يوم، وهو ما يستلزم لا محالة إخلالها بواجب رعاية البيت المستفاد من قوله صلى الله عليه وسلم: "... والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها..."<sup>(80)</sup>.

ويبقى أعظم أعمالها كما هو ظاهر في كلامه، هو إعداد الجيل المسلم الذي يرفع مجد الأمة، ومن ثمّ فأبي جهد نبذله، فغايتة إعداد المرأة لهذه المهمة النبيلة. وما ذهب إليه الشيخ قد تفتن إليه بعض عقلاء الغرب، فحذروا من مغبة خروج المرأة للعمل، وعدوه جنائية على المجتمع، وصرّحوا بأن قيام المرأة على بيتها بالتدبير وحسن التربية للأولاد من أعظم أسباب ازدهار الدول، ومن هؤلاء الغربيين: جان جاك روسو الأب الروحي للثورة الفرنسية، وأوجست كونت مؤسس علم الاجتماع في فرنسا، وبرتراند رسل الفيلسوف الإنجليزي الشهير<sup>(81)</sup>. وهذا ما صاغه القائد الفرنسي الشهير نابليون بونابارت في قوله: "إن المرأة التي تمز المهديين، تمز العالم بيسارها"<sup>(82)</sup>. وقد ترتب عن تنكّب المرأة الغربية عن هذا الطريق، مفاصد عظيمة في حق الطفل والمرأة والمجتمع، وإليك بعض الإشارات.

أجريت دراسة على مجموعتين من الأطفال يعيشون في ظروف متماثلة، تعيش المجموعة الأولى مع مربية، ويعيش أطفال المجموعة الثانية مع أمهاتهم، وقد دامت الدراسة خمس سنوات، وكانت النتيجة

79- انظر: المرجع السابق، ص 166-167. وصدق، فضلاً على أن نسب الزواج متدنية جداً في أوروبا وأمريكا، حيث

قدرت بـ 20 ٪، فإن منتهى الثلثين منها الطلاق، انظر: نور الدين عتر، عمل المرأة، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط1، 1422هـ/ 2001م، ص 49.

80- رواه البخاري، في الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم 893، ومسلم في كتاب الإمارة، رقم 1829، واللفظ للبخاري.

81- انظر: محمد سعيد البوطي، "حقوق المرأة بين رعاية الشريعة الإسلامية وخذاع الحضارة الغربية"، ج 4، ص 372.

82- في محكمة التاريخ، ص 64.

كالآتي: لوحظ مدى تفوق المجموعة الثانية على الأولى في سرعة الأكل والمشى والكلام، وسجلت في المجموعة الأولى بالإضافة إلى ذلك 37 ٪ حالة وفاة<sup>(83)</sup>. وفي بريطانيا، أظهر استطلاع حكومي أن واحدا من كل خمسة تلاميذ في المدارس قد تعاطوا المخدرات<sup>(84)</sup>. هذا فيما يخص الطفل أما فيما يخص المرأة، فقد أجري استفتاء للعاملات في مصنع رونو في فرنسا، فوجد أن نسبة 80 ٪ يستنكرن العمل، وتودُّ الواحدة منهن زوجا وبيتا، وأن أكثرهن دفعتن الحاجة لمثل هذا العمل<sup>(85)</sup>، ولا إخالهن يطالبن بذلك لو رأين الخير في العمل.

أما المدعون أن في قيام المرأة بشؤون بيتها عطالة وإضرارها بالاقتصاد القومي، فنُقِرُّ أعينهم بهذه الدراسة، فقد أثبت المعهد القومي للبحوث الاجتماعية في فرنسا أن الدخل القومي يخسر بسبب غياب الأم عن البيت، وأثبتوا أنه لو أعطيت لهن إجازات طويلة المدى بكامل الأجر، سيزداد الدخل أكثر بكثير<sup>(86)</sup>.

هذه النتائج الوبيلة حدثت بالنساء الغربيات إلى الإقرار بهذه الحقيقة، فقالت الكاتبة الشهيرة مس أتروود: "لأن تشتغل بناتنا في البيوت خوادم أو كاخوادم، خير وأخف بلاء من اشتغالهن في المعامل..."<sup>(87)</sup>. وصرحت أخرى بأن المساواة بين الجنسين في العمل فيه إجحاف بحق المرأة، تقول الدكتورة كليليا سارنيلي تشركا: "... وفي النهاية نجد أن المساواة أدت إلى أن تعمل المرأة مرتين!"<sup>(88)</sup>.

ولن أجد عبارة أصدق من هذه العبارة التي سطرها بدمها الممثلة الأمريكية الشهيرة مارلين مونرو، فقد وجدت في آخر رسالة كتبتها قبل انتحارها، وقد وجهتها إلى فتاة تستنصحها في السبيل الأمثل إلى التمثيل، فجاء فيها: "احذري المجد، احذري كل من يمدحك بالأضواء، إنِّي أتعمس امرأة على هذه الأرض، لم أستطع أن أكون أمًا، إنِّي امرأة أفضل البيت، الحياة العائلية الشريفة على كل شيء، إن سعادة المرأة الحقيقية في الحياة العائلية الشريفة، بل إن هذه الحياة العائلية هي رمز سعادة المرأة بل الإنسانية..."<sup>(89)</sup>. وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ليس الخبز كالمعاينة"<sup>(90)</sup>.

وإذا كان هذا حال المرأة الغربية، فسأنتقل مثلا واحدا لحال المرأة الجزائرية العاملة في حقل

83- انظر: عمل المرأة، ص 45.

84- جريدة الشروق، يوم الأربعاء 29 مارس 2006م، 29 صفر 1427 هـ، العدد 1647، ص 17.

85- انظر: عمل المرأة، ص 92.

86- انظر: المرجع السابق، ص 132.

87- نقلاً عن: محمد رشيد رضا، نداء إلى الجنس اللطيف، طبعة دار الشهاب، باتنة، ص 56.

88- "المرأة بعد عام المرأة"، ضمن محاضرات ومناقشات الملتقى الحادي عشر للفكر الإسلامي، ج 4، ص 28.

89- نقلاً عن: مجلة حضارة الإسلام، العدد الثالث، نقلاً عن مجلة الضاد، ص 158.

90- رواه أحمد، رقم 1842، والحاكم في المستدرک برقم 3250، وصححه ووافقه الذهبي.

التعليم، وهو من أخصب المجالات التي يمكن أن يشجع فيه عمل المرأة إذا انضبط بضوابطه الشرعية. ففي دراسة ميدانية أجريت من قبل ثلاث طالبات في مذكرة تخرجهن في تخصص علم الاجتماع، تناولن فيها بدراسة أربعين حالة لأستاذات متزوجات في ثلاث ثانويات بمدينة ميله، فخرجن بالنتائج الآتية:

63٪ منهن يفكرن في الانقطاع عن التدريس لصعوبة التوفيق بين العمل والمنزل.

37٪ لا يفكرن فيه إلا بدافع حب الأجرة.

77٪ اعترفن بالتقصير في التدريس.

78٪ صرّحن بأن تركيزهنّ ينخفض إلى 80٪ في فترة الوحم.

80٪ يحصل لهنّ التوتر والانفعال عند تذكر الرضيع.

53٪ يضعف التحضير للدرس عندهنّ بسبب الحيض<sup>(91)</sup>.

وبعد هذا، فلا أجدني إلا متمثلاً بقول القائل: قطعت جهيزة قول كل خطيب.

وإذا كانت هذه الأخطار المذكورة من جهة التحصيل الدراسي، فإن أضرار خروج المرأة لم تنحصر في هذا الجانب فحسب، بل تعدته إلى صحتها وصحة أبنائها، ففي أحدث دراسة قام بها المرصد الجزائري للمرأة بمعينة مخبر "فاسكا" البلجيكي، وتم الإعلان عنها في يوم دراسي بفندق الشيراتون، حضره أكثر من 400 مختص من أطباء وقابلات، بالإضافة إلى جمعيات رعاية الأمومة والطفل. ظهر أن أكثر من ثلث الجزائريات لا يرضعن أطفالهن بسبب العمل، وهذا ما أفضى إلى تزايد الإصابة بسرطان الثدي، وكشفت الدراسة أن المرضعات أقل إصابة بهذا المرض، لأن الرضاعة تعين على إزالة الدهون الزائدة فيها أثناء الحمل، واقترحت رئيسة المرصد تمديد العطلة إلى سنة!<sup>(92)</sup>. قلت: وقد بلغ عدد الوفيات بهذا الداء ما يقارب عشر جزائريات يوميا، نسأل الله أن يحفظ المسلمين والمسلمات.

القضية الخامسة: الاختلاط:

91- انظر: مجموعة من الباحثات، مهنة التدريس وصعوبات الأستاذة، دراسة ميدانية للأستاذات المتزوجات لثانويات مدينة ميله (مذكرة ليسانس) قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة منتوري، قسنطينة، ص 49 و 84-87. ومع هذا فسياسة تأنيث المؤسسات التربوية قائمة على قدم وساق!، فقد بلغت نسبة الإناث في مسابقة توظيف الأستاذة 95٪ في ولاية باتنة، وفي قسنطينة بلغ عددهن في نفس المسابقة 125 أستاذة في مقابل 59 ذكور. انظر: جريدة الشروق اليومي: 6 رمضان 29 هـ الموافق 6 سبتمبر 2008 م العدد 2398.

92- انظر: جريدة الشروق، يوم الثلاثاء 14 ربيع الآخر 1431 هـ الموافق لـ 30 مارس 2010 م، العدد 2889.



تعد معضلة اختلاط المرأة بالرجال من المحاور المهمة التي تنبه ابن باديس لخطورها، وكثيرا ما دندن حولها رغم أن المجتمع الجزائري في زمنه لم يصطل بعد بناورها. ففي حين تتخبط أكثر المؤسسات العلمية في الجزائر في مستنقع الاختلاط، نجد أن ابن باديس يدعو إلى تلافيه في معادل العلم، حيث يقول بصريح العبارة: "لا يجوز اختلاط النساء بالرجال في التعلم، فإما أن يفردن بيوم كما في هذا الحديث، وإمّا أن يتأخرن عن صفوف الرجال كما مرّ في حديث ابن عباس رضي الله عنه"<sup>(93)</sup>. وفي مقام آخر يحض الشيخ على الاستعانة بالنساء في الجهاد بصفتهن ممرضات لا مقاتلات، وهذا إذا دعت الحاجة إليه لقلة المقاتلة، فيقول تعليقا على حديث الربيع بنت معوذ في مشاركة الصحابيات رضوان الله عليهن في الغزو: "ما كانت تقوم به الربيع ومن معها من النسوة في الغزو، أصل لتأسيس فرقة النسوة الممرضات في الجيش، ويستتبع ذلك لزوم تهيئتهن لذلك، بتعليمهن - غير مخلطات بالرجال - ما يحتاجن إليه في الحرب، من القيام بعملهن والدفاع عن أنفسهن، واستعمال ما يقيهن من الهلاك مع تدريبهن على ذلك كله وتمرينهن عليه، لأن الشارع قد أقرّ هذه المصلحة، فكل ما تتوقف عليه في أصلها أو كمالها وإتقانها فهو مشروع"<sup>(94)</sup>.

ومما يتفرّع عن الاختلاط غالبا الخلوة بين الجنسين، فقد صرّح بحرمتها ودعا إلى إفشاء الحكم بحظرها بين الناس، ففي شرحه لحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إياكم والدخول على النساء"، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحموم، قال: "الحموم الموت"<sup>(95)</sup>. قال الإمام رحمه الله: "حرم الحديث الخلوة بالأجنبية خصوصا الأقارب ... فحُق على من قرأ هذا الحديث أن يعلمه للناس، وينشره فيهم، ويحث نفسه وإياهم على العمل به، ولا يستعظم ما يراه من جهل، فإنه ما جاء إلا من قلة نشر العلم، فإذا نشر العلم ولو كان في أوله قليلا، فإنه لا يلبث بإذن الله أن يصير كثيرا..."<sup>(96)</sup>.

هذه النظرة الشرعية، قد صرّح أساطين الغرب بصوابها ومن هؤلاء الكاتبة الأمريكية هيلين ستانبري، حيث ذكرت أن الاختلاط في أمريكا كان جنائيا على المرأة والمجتمع. وصدقت، ففي بعض الدول الغربية سجل في أحد المصانع حوالي 90٪ حالة ابتزاز جنسي للعاملات، 10٪ منهن رضين

93- مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 158 .

94- آثار ابن باديس، ج 4، ص 114 .

95- رواه البخاري في النكاح، باب: لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم، رقم 5232، ومسلم في كتاب السلام، رقم 2172 .

96- مجالس التذكير من كلام البشير النذير، ص 179 .

وبقيتهن كارهات، ولا يخفى عليك أن فشوا هذه العلاقات يفضي إلى طوأم كبيرة، لعل من أشدها تزايد نسب اللقطاء، ويكفيك أن تعلم أن نسبتهم في بريطانيا مثلا ثمانون ألفا سنويا<sup>(97)</sup>. وإذا صرّفنا بصرنا تلقاء المجتمع الجزائري، لرأينا ما يندى له الجبين، وتدمع له العين بدل الدمع دما، فعواقب الاختلاط وخيمة، وسنن الله تعالى لا تحابي أحدا، وماذا تتصور حدوثه في مجتمع بلغت فيه نسبة العزوبة 2، 49%،<sup>(98)</sup> مع تفاقم أزمة البطالة والسكن وغيرها؟! لا جرم أن التوقعات مفزعة، ولن أترك لك المجال فسيحا حتى تتصور مدى الكارثة المتوقعة، فدونك بعض الإشارات الحاطفة، ويكفيك من شر سماعه!

سُجّلت في جزائر المليون ونصف المليون شهيد حوالي 36 ألف أم عازبة، وصرح وزير التضامن الجزائري بأن نسبة الأطفال غير الشرعيين تقدر بـ: 3 آلاف طفل سنويا<sup>(99)</sup>. وهذه النسبة مع توافر وسائل منع الحمل ورخص ثمنها، وكما قيل: الودت ما ظهر وما خفي كان أعظم!، ومن لم يصدّق هذه الإحصاءات فليصدّق سمعه وبصره!<sup>(100)</sup>.

وقد كان للاختلاط أثره الفاجع في المؤسسات التعليمية ويأتي على رأسها الجامعات، ففي دراسة لمركز البحث في الأخلاقيات الاجتماعية والثقافية الذي عرض بمقر وزارة التعليم العالي بالجزائر كانت النتائج كالآتي:

- 27. % من الطالبات تعرضن لتحرش جنسي.
- 6، 44. % تعرضن للعنف اللفظي.
- 2، 33. % تعرضن للعنف المعنوي.

97- en.wikipedia.org/wiki/sexual-harassment

98- منصور رحمان، "عبقرية التشريع في مسألتي الطلاق وتعدد الزوجات"، مجلة المعيار، كلية أصول الدين، جامعة الأمير، عدد: 9، جمادى الأولى، 1425هـ/ يوليو 2004م، ص 380.

99- انظر: جريدة الخبر، الأحد، 10 ماي 2009م، جريدة الشروق اليومي، يوم الأربعاء 22/10/2003م، ص 10.

100- يعد عالم البيولوجيا الأمريكي اليهودي! جريجوري ينكوس (هلك سنة: 1967م) هو من طور حبوب منع الحمل عن طريق الفم، يقول المؤرخ الأمريكي ما يكل هارت: "وقد كان لهذه الحبوب أثرها الهائل في عالم يتضاعف فيه السكان، فأثرها الأول في التحكم وضبط النسل، أما الأثر الثاني فقد أدى إلى تغيير العادات الجنسية، وإطلاق الحريات والإباحية في العالم أيضًا. وقد كان لهذه الحبوب أثرها الهائل في أمريكا في الخمسة عشر عاما الماضية، فقد كان الخوف دائما من العلاقات الجنسية السابقة قبل الزواج، ولكن بسبب هذه الحبوب اختفت هذه المخاوف تماما، وعلى ذلك فقد أدت هذه الحبوب إلى تغييرات ثورية في العلاقات بين الجنسين!". انظر: مايكل هارت، الخالدون مئة أعظمهم محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ترجمة: أنيس منصور، المكتب المصري الحديث، مصر، ص 321.

8، 31٪ تعرضن للعنف الجسدي (101).

ولعل من المظاهر الخطيرة الناتجة عن الاختلاط هو تفاقم نسب الطلاق، وهو ما ألمع إليه الإمام في معرض كلامه عن مخاطر عمل المرأة كما تقدّم، وهو ما أقرّ به بعض الغربيين أنفسهم، فقد صرح الفيلسوف الإنجليزي برتراند رسل أن الاختلاط سبب لكثرة حوادث الطلاق.

وقد أصاب في ذلك، ففي حين نجد نسبة تتجاوز الثلثين في الغرب، نجدها تتضاءل في البلاد العربية قديماً لتصل إلى نسبة 5٪ (102)، لكننا للأسف الشديد نرى تزايد نسبة في بلدنا، ولا جرم أن الاختلاط من أهم أسبابه، وقد بلغت نسبة الطلاق في الجزائر حوالي ثلاثين ألف حالة طلاق سنوياً، وهذا إذا قورن بتدني نسبة الزواج فسيظهر لك حجم الكارثة، والله المستعان. ولا ريب أن هذا التزايد ظاهرة مريضة، يطرب لها إبليس وجنده، وفي حديث جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئاً، قال: ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته، قال: فيدنيه منه ويقول: نعم أنت"، قال الأعمش أراه قال: "فيلترمه" (103).

هذا، وبخصوص الآثار السلبية على التعليم ففضلاً عمّا سبق ذكره من فشو الفاحشة في الأوساط التربوية، ذلك أن كثيراً من حالات الحمل من الزنا سجلت في المؤسسات التعليمية، فهناك بوائق أُخر، منها تراجع المستوى الدراسي في المدارس المختلطة، وقد عالج بعض الباحثين في دراسته للدكتوراه، أثر الاختلاط في ثلاث ثانويات في قسنطينة - معقل دعوة ابن باديس - إحداهن مختلطة، والأخرى غير مختلطين، فاهتدى إلى نتائج خطيرة منها:

- قلة الانضباط طلباً للفت الانتباه من قبل الجنسين.
- ضعف عامل المنافسة بين الجنسين، لكون الفرد الجزائري يأنف غالباً من منافسة الأنثى.
- التعلق العاطفي بين الطلبة، والانشغال بالقضايا الجانبية، وهو ما يشغل عن التحصيل العلمي والتفهم للدروس.

101 - جريدة الشروق اليومي، الأربعاء 24 جمادى الأولى 1430 هـ الموافق 20 ماي 2009 م، العدد: 2615، ص 20.

102 - انظروا الأساليب الحديثة، ص 214، "حقوق المرأة بين رعاية الشريعة وخذاع الحضارة الغربية"، ج 4، ص 374.

103 - رواه مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، رقم 2813.



الذي كان في الجاهلية على الوجه المتقدم، وهو فعل مؤد إلى قطع النسل وخراب العمران، لا تسلم منه أمة من الأمم الأخرى في مختلف الأزمنة والبلدان، إما بالقتل بعد الولادة، وإما بإفساد الحمل بعد التخليق، وهو حرام باتفاق...<sup>(110)</sup>. وما حذر منه ابن باديس قد وقعت الجزائر في برائته، في زمن التحضر وحقوق الإنسان، فقد سجلت فيها أكثر من سبعين ألف حالة إجهاض سنويا<sup>(111)</sup>.

وخلافا لما يدندن عليه بعض المنهزمين فكريا من أن المقصد من النصوص الحاصّة على تكثير سواد الأمة هو الاهتمام بالتنوع لا بالكم، فإن الإمام يرى تكثير الأمة - ولو بالكم فقط - من محاسن الإسلام الوراثي، وهو الإسلام المبني على التقليد للأباء والكبراء، والجمود على الموروث سواء كان حقا أو باطلا، ومع أنه يرى أن هذا الصّنف ليس حقيقيا بالنهوض بالأمة، إلا أننا مدينون لأصحابه بحفظهم لكثرة هذه الأمة. وتأمل معي كلامه حيث يقول منوها بهذه الحسنة: "... ومن ذلك خلق العفة والطهر الذي حفظ نسلها فتراه يتزايد، بينما تشكو أمم أخرى غير إسلامية من نقصان نسلها، فالشعب الجزائري يزداد في العام اثنين وثلاثين ومائة ألف ... بينما بعض الشعوب غير الإسلامية يقف عن الازدياد ويخاف النقصان، رغم ما عند هذا من العناية، وما عند أولئك من الإهمال"<sup>(112)</sup>.

فلو أن الأمة الجزائرية انسأقت في زمن الاستعمار الفرنسي إلى هذه الدعوة لكان في ذلك فناؤها، فهذه الأمة التي كانت كثيرة العدد، عدد سكانها سنة 1830م وهي سنة دخول فرنسا إلى الجزائر، يترواح حسب بعض المؤرخين ما بين ستة إلى عشرة ملايين، خرجت من ربة الاستعمار سنة 1962م بعشرة ملايين نسمة فقط وهذا مع حرصها على التكاثر وحرص فرنسا على الإبادة والتقتيل. إذن فما هو الحل؟ هل هو الدعوة إلى تحديد النسل، ولو بالتستر تحت عبارة منمّقة براقّة، ظاهرها فيه الرحمة، وباطنها من قبلها العذاب، وهي تنظيم النسل، أم ماذا؟ والجواب أن ابن باديس لم يتركنا هَمَلا، وصرّح أن العلاج عنده هو في التوجيه والترشيد، لا في الدعوة إلى التحديد، ويدلنا على هذا قوله عقب كلامه السابق: "... لذلك سبيل واحد هو التعليم، فلا يكون المسلم مسلما حتى يتعلم الإسلام، فالمسلمون - أفرادا وجماعات - مسؤولون عن تعلم وتعليم الإسلام، للبنين والبنات، للرجال والنساء..."<sup>(113)</sup>. وكذا يكون باختيار

110 - مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ص 126.

111 - جريدة الشروق اليومي، يوم الأربعاء 22/10/2003م، ص 10.

112 - آثار ابن باديس، ج 3، ص 241.

113 - المرجع السابق، ج 3، ص 242.

الزوجة الصالحة، وهو ما أشار إليه بقوله: "... وأن يقصد إلى ذات الدين، وفي اختياره واجتهاده في جانب الزوجة سعي في اختيار الولد، فإن الزوجة الصالحة شأنها أن تربي أولاده على الخير والصلاح..."<sup>(114)</sup>. ولا يلزم من هذا مطالبة المرأة بالمواظبة على الحمل ولو أضرت بها، ويكشف لنا عن هذا جوابه عن حكم استعمال المرأة المريضة دواءً لمنع الحمل، وتعد هذه المسألة من نوازل عصره، وقد أجاب عن هذه المسألة فقال: "أصل هذه المسألة هو العزل، أي عدم إنزال الرجل المنوي في الفرج وهذا كرهه بعض، والمشهور في المذهب جوازه بإذن المرأة الحرّة لحقها في الوطء، والإنزال من تمام لذتها، وفي العزل منع للولادة، فيقاس عليه شرب الدواء لمنع الولادة، فيجوز ما لم يلحق ضرراً بالجسم، إذا كان بإذن الزوج، لأن له حقاً في الولد، وإذا كانت ضعيفة عن الولادة فلا تتوقف على إذنه"<sup>(115)</sup>. هذا رأي ابن باديس في قضية تحديد النسل أو تنظيمه!، فهل امتثلت الأمة الجزائرية لتوجيهه، والجواب في الأرقام الآتية:

حسب تقرير لوزارة الصحة بالجزائر أجري بالتعاون مع الأمم المتحدة، وشمل التحقيق 43642 امرأة جزائرية، كانت نتائجه كالتالي: تراجع إنجاب الجزائرية إلى أقل من ثلاثة أطفال، حيث قدر المؤشر الظرفي للإنجاب بـ: 27، 2 طفل لكل امرأة، وبلغ معدل سن الأمومة 02، 31 عاماً. كما بين التقرير أن نسبة استعمال وسائل منع الحمل في أوساط المتزوجات بلغت 4، 61 بالمئة<sup>(116)</sup>. قلت: وهذا الإفراط في استعمال موانع الحمل له دوافع كثيرة، منها الخوف من الفقر وهو سوء الظن بالله، أو الاستسلام لدعاوي تنظيم النسل، أو حرص المرأة على عملها، أو حرصها على رشاقتها، أو بسبب ضيق المسكن أو لغيرها من الأسباب، وقليل من هذه الأسباب ما يكون سائغاً شرعاً، فماذا كانت النتيجة؟

طالب وزير الصحة الجزائري السابق بضرورة فتح النقاش حول معدل الولادات بالجزائر، حيث انخفض إلى 27، 2 بالمئة، وهي نسبة مقلقة بحسب رأيه، ذلك أنها تنذر بتحول المجتمع الجزائري من مجتمع شباب كانت نسبة الشباب فيه تقدر بـ: 70 بالمئة إلى مجتمع يعاني الشيخوخة، داعياً إلى القيام بحملات تشجيعية لزيادة النسل، وقد كشف الوزير أنه تقدم إلى رئيس الجمهورية بهذا الطرح لدراسته

114 - مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ص 318-319.

115 - آثار ابن باديس، ج 4، ص 413.

116 - جريدة النصر، يوم الأربعاء 3 جوان 2009م، 9 جهادي الآخرة 1430 هـ، العدد 12877، ص 2.



استجابة لدعاوى تحديد النسل، ولو تلفعت بلبوس ناعم وهو التنظيم.

هذه النتائج المستخلصة تقودنا إلى حقائق مهمة:

أولها: هي ابتعاد المسلمين في الجزائر عن توجيهات الإمام ابن باديس وغيره من علماء الأمة الربانيين، وهي في حقيقتها دعوة إلى الرجوع إلى تعاليم الإسلام النقية، التي شهد لها بعض الغربيين أنفسهم بأنه البلمس الشافي لما تتكبده البشرية من شقاء.

يقول ابن باديس: "... وقد وضع عقلاء الأمم شرائع في بعض نواحي أعمال الإنسان، ولكنها يجمع المشرعين لا تخلو من نقص واعوجاج واضطراب، فهم يفتأون يتبعونها بالتكميل والتقويم والتعديل على ممر الأيام. ولو عرضت كل حكم من أحكامه على الأصل العام الذي ذكرناه لوجدته منطبقا عليه ظاهرا فيه حتى ما خفي وجهه على الأمم الأجنبية عن الإسلام أيام تأخرها، قد ظهر لنا فضله ونفعه أيام تقدمها، فجاء كبراء عقلائها يعترفون فيها بصواب ما شرعه الإسلام، ثم هم يعجزون عن تطبيقها على أممهم للعادة الغالبة والوراثة القديمة، منها مسألة الطلاق وتعدد الزوجات، وتحريم الربا تحريبا باتا<sup>(120)</sup>، فكم من عالم غير مسلم صرح بأن الحق والعدل والخير للإنسانية في هذه المسائل هو ما شرعه الإسلام على الوجه الذي شرعه الإسلام..."<sup>(121)</sup>.

والحقيقة الثانية: هي أن هجمة العدو ما زالت مستمرة، وسيوفهم لا زالت مصلطة للإجهاز على أحد أهم أجهزة المناعة في الأمة الإسلامية وهي المرأة، ويكفيك أن تعلم أنه قد انعقد اجتماع للجنة المرأة بالأمم المتحدة أفرز عن اتفاقية تدعو الدول العربية والإسلامية إلى تغيير قيمها، وقد حددت اللجنة سنة 2015م كآخر أجل لإطلاق الحرية الجنسية للمرأة في هذه الدول، وتم الاتفاق على ذلك بالإجماع خلال الدورة 51 بالأمم المتحدة<sup>(122)</sup>، وهذا في غفلة أو تغافل من كثير من المسلمين، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

والحقيقة الثالثة: هي رحابة الأفق العلمي لهذا العلم، فرغم تقدمه من حيث الزمن، وعدم معانيته لكثير من هذه النوازل، إلا أنه كان مدركا لحجم المؤامرة التي ينسج خيوطها الأعداء المتربصون بهذه الأمة الدوائر، فكانت آراؤه صائبة، وهذه هي حقيقة الاجتهاد في الدين. يقول ابن القيم: "ولا يتمكن المفتي

120 - وهو أس الأزمة العالمية التي عصفت بالعالم أجمع في الآونة الأخيرة، جعلها الله بردا وسلاما على المسلمين.

121 - انظر: مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، ص 370.

122 - انظر: جريدة الشروق اليومي، يوم الأربعاء 2 ربيع الأول 1428 هـ الموافق: 21 مارس 2007م، العدد 1947.



ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم: أحدهما: فهم الواقع والفقهاء فيه، واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علما. والنوع الثاني: فهم الواجب في الواقع، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الواقع، ثم يطبق أحدهما على الآخر، فمن بذل جهده واستفرغ وسعه في ذلك لم يعدم أجرين أو أجرا، فالعالم من يتوصل بمعرفة الواقع والتفقه فيه إلى معرفة حكم الله ورسوله<sup>(123)</sup>. وما أخرجنا إلى أمثال هؤلاء العلماء في هذا الزمن، وفي الليلة الظلماء يفتقد البدر. فالله نسأل أن يجزي الإمام ابن باديس عتّا خير الجزاء، فقد بذل النصيح للأمة، ولسان حاله يقول:

هذا كتابي إليكم و النذير لكم لمن رأى رأيه منكم ومن سمعا  
وقد بذلت لكم نصحي بلا دخل فاستيقظوا إن خير العلم ما نفعنا<sup>(124)</sup>.

وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

### Problems Concerning Woman in the Writings of Ibn-e-Bādīs

This paper studies some important issues concerning the reformation of women discussed in the writings of Abdulḥamīd Ibn-e- Bādīs who was an emblematic figure of Islamic Reform Movement in Algeria. The writer has classified these issues under six titles: Appointment of women to political and judicial offices, women's education, women's dress code, women's specific functions, mixed sex lifestyle and birth control. These subjects have been treated both in the Islamic legal Context, and through a realistic analysis of the Algerian Society, which is not essentially different from those of most Muslim countries.

This paper concludes that a heavy loss has affected Muslims

123 - انظر: ابن قيم الجوزية، إعلام الموقعين، تحقيق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط2، 1418هـ/ 1998م، ج1، ص94.

124 - البيتان للشاعر الجاهلي لقبط بن يعمر الإيادي، من قصيدة بليغة أرسلها إلى قبيلته إياد يحذرهم فيها من كيد كسرى - سابور - الذي عزم على الغدر بهم، وذلك عقب انتصارهم على بعض قواته في دير الجماجم، فلما علم به كسرى قطع لسانه ثم قتله.

consequent upon ignoring the directives of their reformer scholars such as Ibn-e- Bādīs, and being carried away instead by the different deceptive mirages that seemingly showed themselves as paths of progress while in reality these only spelt disaster.

\*\*\*